

## قرارات

**وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية**

قرار وزاري رقم ٣٩٣ لسنة ٢٠١٦

بتاريخ ٢٠١٦/٦/٦

بشأن تعديل بعض أحكام القرار الوزاري رقم ٣٥٨ لسنة ٢٠١٥  
باعتبار تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٦) بمساحة ٧٦,٢٥٦ فدان  
بالحى السابع عشر بمدينة الشيخ زايد  
الخصصة لشركة زهراء المعادى للاستثمار والتعمير  
لإقامة مشروع عمرانى متكمال فيلات

**وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية**

**ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة**

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة؛  
وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تحته التنفيذية؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة  
المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل مجلس الوزراء؛  
وعلى القرار الوزاري رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد  
والاشتراطات النائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات  
العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تحته التنفيذية؛  
وعلى أمر الإسناد رقم (١٣٨) بتاريخ ٢٠١٤/٣/١٣ ببيع قطعة الأرض رقم (٦)  
بمساحة ٧٦,٢٥ فدان بالحى السابع عشر بمدينة الشيخ زايد للسادة شركة زهراء المعادى  
للاستثمار والتعمير لإقامة مشروع عمرانى متكمال فيلات؛

وعلى محضر الاستلام المحرر بتاريخ ٢٠١٤/٤/٢٧ لقطعة الأرض رقم (٦)  
بمساحة ٧٦,٢٥٦ فدان ، أى ما يعادل ٥٩١٦,٣٣٨,٣٢٠م بالمحى السابع عشر  
بمدينة الشيخ زايد والمحصصة للسادة شركة زهراء المعادى للاستثمار والتعمير ؛  
وعلى عقد البيع الابتدائى المحرر بتاريخ ٢٠١٤/١٠/٢٦ بين هيئة المجتمعات  
العمرانية الجديدة والسادة شركة زهراء المعادى للاستثمار والتعمير لبيع قطعة الأرض رقم (٦)  
بالمحى السابع عشر بمدينة الشيخ زايد بمساحة ٧٦,٢٥٦ فدان ، أى ما يعادل ٥٩١٦,٣٣٨,٣٢٠م  
تحت العجز والزيادة لإقامة مشروع عمرانى متتكامل التخطيط والتقسيم فيلات ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم (٣٥٨) بتاريخ ٢٠١٥/٧/١٢ باعتماد تخطيط وتقسيم  
قطعة الأرض رقم (٦) بالمحى السابع عشر بمدينة الشيخ زايد بمساحة ٧٦,٢٥٦ فدان ،  
أى ما يعادل ٥٩١٦,٣٣٨,٣٢٠م ؛

وعلى كتاب شركة زهراء المعادى للاستثمار والتعمير الوارد برقم (٤٢٢١٤)

بتاريخ ٢٠١٦/٢/١٠ مرفقاً به ما يلى :

تفويض للمراجعة الفنية للمخطط العام المعدل لمشروع الشركة عاليه .

تعهد بعدم البيع أو التصرف فى أى وحدة من وحدات منطقة التعديل بالمشروع ؛  
وعلى كتاب شركة زهراء المعادى للاستثمار والتعمير الوارد برقم (٨٢١٨٥)  
بتاريخ ٢٠١٦/٢/٢٠ مرفقاً به تعهد بأن التعديلات محل القرار لا تتعارض مع كافة  
بنود العقود المبرمة بينها وبين قاطنى / مالكى المشروع - إن وجد - ؛

وعلى كتاب جهاز تنمية مدينة الشيخ زايد رقم (٦٣٣١) بتاريخ ٢٠١٦/٣/٣١  
مرفقاً به كامل الموقف (الموقف المالى والعقارات) لقطعة الأرض رقم (٦) بالمحى السابع عشر  
بمدينة الشيخ زايد بمساحة ٧٦,٢٥٦ فدان ؛

وعلى كتاب شركة زهرا المعادى للاستثمار والتعمير الوارد برقم (٨٢٦) بتاريخ ٢٠١٦/٤/١٣ مرفقاً به ما يفيد سداد المصاريف الإدارية نظير المراجعة الفنية لمشروع الشركة عاليه بقطعة الأرض رقم (٦) بمساحة ٧٦,٢٥٦ فدان بالمحى السابع عشر بمدينة الشيخ زايد :

وعلى جدول عدم المانعة من كافة قطاعات الهيئة والإدارة القانونية :  
وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة الشيخ زايد بعد مراجعة المستندات والرسومات المعدلة والمقدمة لتعديل بعض أحكام القرار الوزاري رقم ٣٥٨ لسنة ٢٠١٥ الصادر باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٦) بمساحة ٧٦,٢٥٦ فدان ، أى ما يعادل ٥٩,٣٣٨٢ م٢ بالمحى السابع عشر بغرض إقامة مشروع عمرانى متكمال التخطيط والتقسيم (فيلات) بمدينة الشيخ زايد والمخصصة لشركة زهرا المعادى للاستثمار والتعمير وفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاتهته التنفيذية والقرار الوزاري رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ :  
وعلى مذكرة السيدة المهندسة نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٦/٥/٢٩ المنتهية بطلب استصدار القرار الوزاري المعروض :

### قرر :

مادة ١ - يعتمد تعديل تخطيط وتقسيم كامل قطعة الأرض رقم (٦) بالمحى السابع عشر بمدينة الشيخ زايد بمساحة ٧٦,٢٥٦ فدان ، أى ما يعادل ٥٩,٣٣٨٢ م٢ (فقط ثلاثة وعشرون ألفاً وثلاثمائة وثمانية وثلاثون متراً مربعاً و١٠٠/٥٩ م٢ من المتر المربع لا غير) والمخصصة لشركة زهرا المعادى للاستثمار والتعمير لإقامة مشروع عمرانى متكمال التخطيط والتقسيم (فيلات) وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة الخاصة بالمشروع والعقد المبرم بتاريخ ٢٠١٤/١٠/٢٦ والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

مادة ٢ - تقوم الشركة بتقديم برنامج زمني تفصيلي لتنفيذ أعمال المشروع (مرافق - مبانٍ) ويتم اعتماده من الهيئة قبل البدء فى التنفيذ وفي حالة عدم الالتزام بالبرنامج الزمنى لسبب لا تقبله الهيئة يتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة فى هذا الشأن .

مادة ٣ - تقوم الشركة ب تقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المراقب في إطار المخطط العام والبرنامج الزمني المعتمد ل دراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

مادة ٤ - تلتزم الشركة ب موافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً للأحكام التي تضمنها قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية المشار إليها .

مادة ٥ - تلتزم الشركة بالتعهدات الموقعة منها وهي كالتالي :

- ١ - تعهد بأن منطقة الخدمات بالمشروع لخدمة قاطنى المشروع فقط وفي حالة التخديم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة .
- ٢ - تفويض للتوقيع على الاشتراطات البنائية المرفقة بالقرار الوزاري .
- ٣ - تعهد يفيد بأن التعديلات محل القرار لا تتعارض مع كافة العقود المبرمة بينها وبين قاطنى أو مالكى المشروع وفي حال ثبوت خلاف ذلك تعتبر هذه التعديلات ملغية وકأن لم تكن .

مادة ٦ - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بال المادة الأولى من هذا القرار وكذا العقد المؤرخ ٢٠١٤/١٠/٢٦ بعد استخراج التراخيص الواردة بال المادة (٤) المشار إليها عاليه ووفقاً للشروط المرفقة ، وفي حالة مخالفة ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة ٧ - تلتزم الشركة بال مادتين (٢ ، ٣) من القرار الوزاري رقم ٣٥٨ لسنة ٢٠١٥

مادة ٨ - تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة المستدامة على النحو الوارد بكراسته شروط المزايدة .

مادة ٩ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمراقب والمجتمعات العمرانية  
رئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة  
أ. د. مهندس / مصطفى كمال مدبولى

**الشروط المرفقة بالقرار الوزاري**

**الصادر باعتماد الخطة المعدل**

**لشركة زهاء المعادى للاستثمار والتعمير**

**لإقامة مشروع عمرانى متكمال على قطعة الأرض رقم (٦) بمساحة ٧٦,٢٥٦ فدان**

**بالحى السابع عشر بمدينة الشيخ زايد**

**والمعتمد بالقرار الوزارى رقم ٣٥٨ لسنة ١٥**

**مساحة المشروع :**

**إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٧٦,٢٥٦ فدان ،**

**أى ما يعادل ٥٩١٦,٥٣٢.٣٣٨ م٢ .**

**مكونات المشروع :**

**١ - الأراضي المخصصة للإسكان بمساحة ٣٤,٩٠٤ فدان ، أى ما يعادل ١٤٦٦٢٤,٩٥ م٢ ،**

**وتحتل نسبة (٤٥,٧٧٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .**

**٢ - الأراضي المخصصة لمنطقة الخدمات بمساحة ٦,١٣٧ فدان ، أى ما يعادل**

**٥٥٩,٥٥٩ م٢ ، وتحتل نسبة (٠٨,٠٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .**

**٣ - الأراضي المخصصة للمسطحات الخضراء ومرات المشاة بمساحة ٧,٩٥ فدان ،**

**أى ما يعادل ٤٩١,٤٩١ م٢ ، وتحتل نسبة (١٠,٤٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .**

**٤ - الأراضي المخصصة للطرق الداخلية وأماكن انتظار السيارات بمساحة ١٥,٩٥٨ فدان ،**

**أى ما يعادل ٦٧٠,٣٩٧ م٢ ، وتحتل نسبة (٢٠,٩٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .**

**٥ - الأراضي المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ١١,٣٠٧ فدان ، أى ما يعادل**

**٨٣١٦,٨٤٧٤٩٧ م٢ ، وتحتل نسبة (١٤,٨٣٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .**

**أولاً - المساحة المخصصة للإسكان :**

**إجمالي المساحة المخصصة للإسكان بالمشروع ٣٤,٩٠٤ فدان ، أى ما يعادل**

**١٤٦٦٢٤,٩٥ م٢ ، وتحتل نسبة (٤٥,٧٧٪) من مساحة أرض المشروع .**

### جدول قطع الأراضي والوحدات السكنية :

نَفَةُ الإِسْكَانِ	عَدْدُ قَطْعَيِ الْأَرْضِ	عَدْدُ الْوَحْدَاتِ بِالنَّمْوذِجِ	عَدْدُ الْوَحْدَاتِ
فِيلَاتٌ مُنْفَصَلَةٌ	٥٠	١	٥٠
فِيلَاتٌ تَوْبِينٌ هَاوْسٌ	١٦٢	٢	٣٢٤
فِيلَاتٌ تَاوِنٌ هَاوْسٌ	٥	٥	٢٥
فِيلَاتٌ كَوَارِتٌ هَاوْسٌ	٤١	٤	١٦٤
إِجمَالِيٌّ	٢٥٨	-	٥٩٣

### الاشتراطات البناءية لمنطقة الإسكان :

- نسبة أراضي الإسكان لا تزيد عن (٥٠٪) من إجمالي مساحة المشروع .
- المساحة المسموح بالبناء عليها لا تزيد عن (٤٠٪) لكل قطعة أرض .
- الرددود : أمامي ٤م ، جانبي ٣م ، خلفي ٦م .
- الارتفاع : أرضي + أول .
- الكثافة السكانية بحد أقصى ٤٠ شخصاً / فدان .
- يتم توفير مكان انتظار للسيارات داخل المناطق السكنية بواقع ( موقف سيارة / وحدة سكنية ) وبما لا يتعارض مع الكود المصري للجراجات .
- ملحوظة :

- الارتفاع المسموح به لا يزيد عن ٦م طبقاً لقيود الارتفاع المحددة من قبل القوات المسلحة بخلاف ارتفاع غرف الخدمات بالسطح .
- يسمح بتنفيذ الطرق الداخلية على منسوب متر واحد بحد أقصى من منسوب الأرض الطبيعية مع الالتزام بربطها على الطرق الخارجية والالتزام بقيود الارتفاع ٦م من منسوب الأرض الطبيعية .
- يتم الالتزام بأن تكون مداخل ومخارج البدروميات طبقاً للكود واشتراطات الجهات المعنية .

**ثانياً - المساحة المخصصة لمنطقة الخدمات :**

إجمالي المساحة المخصصة للخدمات ٦،١٣٧ فدان ، أي ما يعادل ٥٥٩،٥٥٩ م٢ ،

وتمثل نسبة (٠.٥٪) وطبقاً للجدول التالي :

رقم قطعة الأرض	النشاط	المسطح م٢	الارتفاع	النسبة البنائية	الردود
منطقة خدمات (١)	إداري تجاري	١١٩٧٧,٣٤	أرضي + دورين	% ٣٠	٦ أمتار من جميع الجهات
	إداري تجاري	١٠٩٠٤,٢٢٦	أرضي + دورين	% ٣٠	
	ترفيهي	٢٥٢٥,٩٨٩	أرضي + أول	% ١٠	
	بوابات وغرف أمن	٣٧١,٠٢	أرضي فقط	% ٣٠	
الإجمالي					-
مسطح البوابات وغرف الأمن P.F = ١١١,٣٠٦ م٢ .					

**الاشتراطات البنائية لمنطقة الخدمات :**

نسبة الأراضي المخصصة للخدمات تتراوح بين (٨ - ١٢٪) من مساحة أرض المشروع .

يتم الالتزام (بالنسبة البنائية - الارتفاع - الردود) طبقاً للاشتراطات البنائية المعمول بها بالهيئة لكل نشاط على حدة .

يتم ترك ردود ٦ أمتار داخل قطع أراضي الخدمات .

يتم الالتزام بترك ممر مشاة بعرض لا يقل عن ٦ أمتار بالاستعمال السكنى ومناطق الخدمات .

يتم الالتزام بأن تكون الخدمات بالمشروع لخدمة قاطنى المشروع فقط وفي حالة التخديم من الخارج أو استخدامها من غير قاطنى المشروع يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة بعد موافقة قطاع التخطيط والمشروعات أولاً .

يتم توفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للكود المصرى للجراجات .

### الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع للمبانى السكنية (أرضي + أول + غرف خدمات للسطح) ويسمح بإقامة دور البدروم بدون مسئولية جهاز المدينة عن توصيل المراقب لدور البدروم ويعا لا يتعارض مع الارتفاعات المفروضة من القوات المسلحة .
- ٢ - يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية (نسبة بنائية - ارتفاع - ردود) الجارى تطبيقها بالهيئة لكل نشاط على حدة والخاصة بالمشروعات الاستثمارية .
- ٣ - غرف الأسطح للمبانى السكنية : هي الملحقات التى بنيت أعلى سطح البناء مثل : آبار السلالم والمخازن والغرف الخدمية التى لا تكون فى مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة فى استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصحى بها على ألا تزيد فى مجموعها عن (٢٥٪) من مساحة الدور الأرضى ووفقاً لاشتراطات الهيئة .
- ٤ - تتولى شركة زهراء المعادى للاستثمار والتعمير على نفقتها تصميم وتنفيذ شبكات المراقب الداخلية من : (مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمبانى ، وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقتضيات المطلوبة من : (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة ، وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المراقب الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .
- ٥ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردوارات والأرصفة والتbellip;ات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .

- ٦ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ٧ - تلتزم الشركة بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفني للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للعمالي وكذلك التفتيش الفني واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ٨ - تلتزم الشركة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ٩ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٤ ، ٥ ، ٦) .
- ١٠ - تلتزم الشركة بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع .
- ١١ - تلتزم الشركة بتقديم البرنامج الزمني للمشروع ويعتمد من الهيئة .
- ١٢ - تلتزم الشركة بكافة الشروط والمواصفات الواردة بكراسة المزايدة الخاصة بقطعة الأرض المذكورة وكذلك جلسة الاستفسارات .
- ١٣ - يجب توفير مواقف انتظار سيارات للخدمات طبقاً للكود ، وي الواقع موقف سيارة / وحدة سكنية بالمناطق المخصصة للإسكان .
- ١٤ - الالتزام بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تحته التنفيذية .

طرف ثانٍ

محمود إدريس الشاذلي

طرف أول

(إمضاء)



